

## مجاز القرآن

( 124 ) ضوئه ، والإسناد يعرف بطرفيه ، وهذان الطرفان في المجاز العقلي في القرآن لهما صيغ مختلفة تحدد بما يأتي : أ - الطرفان حقيقيان : ولا علاقة لهما بالمجاز منفردين إلا بضم بعضهما الى البعض الآخر كقوله تعالى : ( وأخرجت الأرض أثقالها \* ) (1) . فإن الإخراج حقيقي ، والأرض حقيقة ، ولا مجاز بهما وحدهما ، ولكن المجاز العقلي مستنبط من اقترانهما ، وبإسناد الإخراج الى الأرض ، لأن المخرج حقيقة هو الله تعالى ، وليس للأرض قابلية الإخراج ، فلا إرادة لها ، وفاقد الشيء لا يعطيه ، فلما أسند لها الإخراج علمنا ضرورة بمجازية الاستعمال إسنادا بحكم العقل . ب - الطرفان مجازيان : نحو قوله تعالى : ( فما ربحت تجارتهم . . . ) (2) . فالربح هنا مجازي ، ولا يراد به الزيادة على رأس المال في بيع البضائع ، والتجارة هنا مجازية ، فلا يراد بها المعاملات السوقية ، وإنما المراد بالربح تحقيق المعنى المجازي منه بالفائدة وعدم خسران الأعمار ، والمراد بالتجارة المعنى المجازي منها بالإنابة وصالح الأعمال . ونظير هذا المجاز العقلي في طرفيه المجازيين كثير في القرآن الكريم ، ومن أبرز مظاهره في مثالين بآية واحدة قوله تعالى : ( أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين \* ) (3) . فالشراء هنا مجازي ، ولا يراد به إجراء العقد في إنجاز صفقات البيع ، والضلالة وإن كانت حقيقة ، إلا أنها ليس مما يشتري بالهدى ، ولا مما يباع به ، وكلا الإسنادين مجازي ، وبقيّة الآية تقدم فيها الكلام . وكذلك قوله تعالى : ( بنسما اشتروا به أنفسهم . . . ) (4) . ج - الطرفان مختلفان كقوله تعالى : ( تؤتي أكلها كل حين ) (5) . \_\_\_\_\_ (1) الزلزلة : 2 . (2) البقرة : 16 . (3) البقرة : 90 . (4) إبراهيم : 25 .